

طبيعة العلاقة بين المحاسبة والجباية في معالجة عقود الإيجار التمويلي في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي ومتطلبات النظام الجبائي الجزائري - دراسة حالة
The nature of the relationship between accounting and taxation in dealing with financial lease contracts under the application of the financial accounting system and the requirements of the Algerian tax system - A case study

هشام زعيمين

Hichem Zaimen

مخبر البحث في المالية العامة والأسواق المالية

جامعة جيجل - الجزائر

h.zaimen@univ-jijel.dz

*باديس بوغرة

Badis Bougherra

مخبر اقتصاد المنظمات والتنمية المستدامة

جامعة جيجل - الجزائر

b.bougherra@univ-jijel.dz

تاريخ النشر: 2023/10/31

تاريخ القبول: 2023/10/17

تاريخ الاستلام: 2023/06/07

الملخص: تهدف هذه الورقة البحثية لتحديد الإطار التصوري وطبيعة العلاقة الموجودة بين وجهة النظر المحاسبية لعقد الإيجار التمويلي والتي أقرها النظام المحاسبي المالي وبين وجهة نظر المشرع الجبائي الجزائري لهذا النوع من العقود. وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لوضع تصور لطبيعة العلاقة بين النظامين المحاسبي والجبائي الجزائري في معالجة عقد الإيجار التمويلي.

وتوصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها: عدم اعتراف النظام الجبائي ببعض المبادئ المحاسبية خاصة مبدأ أسبقية الواقع الاقتصادي على الشكل القانوني خلق نوعا من عدم التوافق مع النظام المحاسبي المالي في تحديد الأعباء التي تخصم من وعاء الضريبة عند معالجة عقود الإيجار التمويلي، وهذا ما ترتب عنه وضع تعديلات على النتيجة المحاسبية للوصول إلى النتيجة الجبائية.

الكلمات المفتاحية: الإيجار التمويلي، النظام المحاسبي المالي، النظام الجبائي، النتيجة المحاسبية، النتيجة الجبائية.

تصنيف JEL: M41؛ H2

Abstract: This paper aims to understanding the conceptual framework and the nature of the relationship between the accounting approach of financial leasing contract adopted by the *Financial Accounting System* (SCF) and the Algerian tax legislator's approach of this type of contract.

The study employed the analytical descriptive approach in order to establish a vision of the relationship nature between the Algerian accounting and tax systems in dealing with the financial leasing contract.

The findings show the failure of the tax system to recognize some accounting principles, especially the principle of the primacy of economic reality over the legal form, which created a kind of incompatibility with the financial accounting system in determining the burdens that are deducted from the tax base when dealing with financial leasing contracts, therefore, this is what resulted in making adjustments to the accounting result to reach the tax result.

Keywords: financial leasing, Financial accounting system, Tax system, Accounting result, Tax result.

Jel Classification Codes : M41 ; H2

1. مقدمة:

يعتبر الإيجار التمويلي من بين مصادر التمويل الحديثة والجذابة للمستثمرين لما يوفره من مزايا وخصوصيات ينفرد بها عن غيره من مصادر التمويل الأخرى، حيث يتيح هذا المصدر من التمويل للمستثمرين الحصول على أصول رأسمالية سواء كانت منقولة أو غير منقولة دون تحمل تكاليف شراءها مما يخفف من أعبائهم خاصة في ظل ضعف مواردهم الخاصة وصعوبة حصولهم على التمويل.

إن ظهور ملامح هذه التقنية من التمويل في الجزائر كان مع بداية التسعينات من القرن الماضي من خلال الإصلاحات الهيكلية التي عرفتها مختلف القطاعات ومن بينها القطاع المصرفي، حيث تم اعتماد تطبيقه وتحديد الإطار القانوني له من خلال الأمر رقم 96-09 المؤرخ في 10 جانفي 1996 المتعلق بالاعتماد الإيجاري، لكن المعالجة المحاسبية لهذا النوع من العقود لم تكن موجودة سابقا نظرا لخلو المخطط المحاسبي الوطني لسنة 1975 من أي إشارة لتمييز عقود الإيجار، واعتبار جميع عقود الإيجار عقود انتفاع بالأصول المستأجرة يتحمل المستأجر أقساط الإيجار كإعفاء في مقابل انتفاع المؤجر من بدل الإيجار وإثباته كإيرادات.

ومع تبني الجزائر للنظام المحاسبي المالي سنة 2007، ظهرت ملامح تبني مبدأ تغليب الواقع الاقتصادي على الشكل القانوني، وبرزت بذلك مفاهيم وقواعد متعلقة بعقود الإيجار تستند لهذا المبدأ في المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار ذات الطابع التمويلي، وهي مبادئ مستوحاة في بعض جوانبها من مفاهيم وقواعد المعايير المحاسبية الدولية، خاصة ما تعلق بطرق القياس والتقييم.

في المقابل، لم يظهر أي تغيير في القواعد الجبائية المتبعة وفق التشريع الجبائي الجزائري، الشيء الذي خلق نوع من الاختلاف في معالجة هذا النوع من العقود من الناحية الجبائية والمحاسبية، خاصة مع سمو القانون الجبائي الجزائري وعلوه على النظام المحاسبي المالي، والذي تم تأكيدها بنص المادة 141 مكرر2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023، والتي نصت صراحة على أنه "يجب على المؤسسات احترام التعاريف المنصوص عليها في النظام المحاسبي المالي، مع مراعاة عدم تعارضها مع القواعد الجبائية المطبقة بالنسبة لوعاء الضريبة"، ما جعله فرضا وتحديا على المحاسبين مراعاة القوانين الجبائية والقيام بمختلف المعالجات الضرورية لتحديد النتيجة الجبائية انطلاقا من النتيجة المحاسبية التي تم حسابها وفقا للقواعد المحاسبية التي جاء بها النظام المحاسبي المالي، ما أدى إلى ظهور فروقات دائمة وأخرى مؤقتة عند حساب النتيجة الخاضعة للضريبة على هذا النوع من العقود لدى كل من المؤجر والمستأجر.

من خلال ما سبق نحاول من خلال هذه الورقة البحثية الإجابة على الإشكالية التالية:

ما هي طبيعة العلاقة بين النظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي الجزائري في معالجة عقود الإيجار التمويلي؟

أهمية الدراسة: تكتسي هذه الدراسة أهمية كبيرة في إبراز طبيعة العلاقة بين النظامين المحاسبي المالي والجبائي الجزائري في معالجتهما لعقود الإيجار التمويلي.

هدف الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى تحديد نقاط التباعد والتقارب وطبيعة العلاقة بين النظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي الجزائري في معالجتهما لعقود الإيجار التمويلي، وتحديد مختلف المشاكل التي تواجه المحاسبين في ظل الالتزامات المحاسبية والجبائية المفروضة في معالجة هذا النوع من العقود.

منهج الدراسة: استنادا لإشكالية وهدف الدراسة استخدمنا المنهج الوصفي التحليلي الذي يتلاءم وطبيعة هذه الدراسة.

2. مفاهيم أساسية حول الإيجار التمويلي.

يعتبر الإيجار التمويلي أحد أهم المصادر التمويلية المستحدثة التي تلجأ إليها المؤسسات لتمويل مشاريعها الاستثمارية، والذي يعتبر كبديل للاقتراض متوسط الأجل، حيث يقوم المستأجر بموجبه بالانتفاع بأصل مملوك للمؤجر مقابل أداء وتسديد إيجارات مستحقة عن كل فترة زمنية، ويحقق هذا المصدر التمويلي العديد من المزايا التي لا تتوفر في مصادر التمويل الأخرى.

1.2. تعريف عقد الإيجار التمويلي:

اختلفت وتعددت التعاريف المتعلقة بعقد الإيجار التمويلي، لكن تشترك في مجملها على تعريفه بالخصائص التي تميزه.

حيث تم تعريفه على أنه أحد أنواع عقود الإيجار طويلة الأجل لأصل معين، حيث يقوم خلالها المستأجر من استخدام الأصل مقابل دفع إيجار محدد لمالك هذا الأصل وهو المؤجر والتي تكون تفوق في مجملها التكلفة الأولية للأصل المؤجر، ويعتبر هذا العقد غير قابل للإلغاء قبل انتهاء مدة الاتفاق، وهذا يعني أن فترة عقد الإيجار تكون لفترة تغطي ما يقارب الحياة الاقتصادية للأصل، ويسمح للمستأجر بثلاثة خيارات في نهاية فترة التعاقد من ضمنها خيار الشراء (الطوال، 2013، صفحة 1).

وقد قام المعيار المحاسبي الدولي رقم 17 (IAS17) بتعريف عقد الإيجار على أنه "اتفاقية ينقل بموجبها المؤجر إلى المستأجر مقابل دفعة أو سلسلة دفعات الحق في استخدام أصل معين خلال فترة من الزمن" (Bunea-Bontaş, 2022, p. 79). في حين عرف عقد الإيجار التمويلي بأنه "عقد يتم من خلاله نقل كافة المخاطر والمنافع المتعلقة بملكية الأصل بشكل جوهري، وقد تنتقل الملكية عند انتهاء العقد للمستأجر، ويعتبر الأصل ضمن أصول المستأجر" (focusifrs.com, 2022).

في حين معيار التقرير المالي الدولي (IFRS16) الذي حل محل معيار المحاسبة الدولي (IAS17) بداية من سنة 2019 فإنه كان أوسع في تعريف عقد الإيجار مما نص عليه في المعيار السابق (Merrill, 2020, p. 230)، واعتبره أنه "عقد، أو جزء من عقد، ينقل الحق في استخدام أصل (الأصل محل العقد) لمدة معينة في مقابل عوض محدد" (Bunea-Bontaş, 2022, p. 79)، وأكبر تغيير تضمنه هذا المعيار مقارنة بالمعيار السابق هو إلغاء التصنيف السابق لعقود الإيجار (تمويلي-تشغيلي) واقتصاره على معالجة عقد الإيجار عند محاسبة المستأجر كأنه عقد إيجار تمويلي فقط (ميمون و بشنودة، 2017، صفحة 169).

كما عرفه النظام المحاسبي المالي في المادة رقم 1-135 بأنه كل: "عقد إيجار تترتب عليه عملية تحويل شبه كلي للمخاطر والمنافع ذات الصلة بملكية الأصل إلى المستأجر مقرون بتحويل الملكية عند انتهاء مدة العقد أو عدم تحويلها" (قرار 26 يوليو 2008، 2009).

أما المشرع الجزائري فقد نظم عقود الإيجار التمويلي بموجب الأمر رقم 96-09 المتعلق بالاعتماد الإيجاري، وعرفه في المادة الأولى على أنه "عملية تجارية ومالية يتم تحقيقها من قبل البنوك والمؤسسات المالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونا ومعتمدة صراحة بهذه الصفة مع المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين أو الأجانب، أشخاصا طبيعيين كانوا أو معنويين تابعين للقانون العام أو الخاص. وتكون قائمة على عقد إيجار يمكن أن يتضمن أو لا يتضمن حق خيار شراء لصالح المستأجر...." ويضيف في المادة الثانية من نفس الأمر على أنه "تعتبر عمليات التمويل التأجيري عمليات قرض لأنها تشكل طريقة تمويل اقتناء أو استعمال الأصول المنصوص عليها في المادة الأولى أعلاه. ويؤكد على أن عمليات الإيجار "تعتبر إيجارا تمويليا إذا تضمن عقد الإيجار تحويل كلي للحقوق والالتزامات والمنافع والمخاطر المرتبطة بملكية الأصل الممول بالإيجار التمويلي... (أمر 96-09، 1996، صفحة 19).

من التعاريف السابقة نستنتج أن الإيجار التمويلي هو عقد بين طرفين، يلتزم بموجبه الطرف المؤجر بتأجير أصل مجوزته لمدة معينة للمستأجر، مقابل مبلغ مالي متفق عليه يسدد على دفعات، ويتضمن هذا العقد تحمل الطرف المستأجر لكافة المنافع والمخاطر المتعلقة بالأصل وكذا إمكانية الاحتفاظ به في نهاية مدة العقد.

2.2. خصائص عقد الإيجار التمويلي:

يتميز الإيجار التمويلي بعدة خصائص تميزه عن أنواع عقود التمويل الأخرى نذكر منها(الحواري و عمر، 2013، الصفحات 83-86):

- يفصل بين حق الملكية (الملكية القانونية) والتي تعتبر من حق المؤجر وحق الانتفاع (الملكية الاقتصادية) التي تعود للمستأجر، والتي يتحمل من خلالها هذا الأخير جميع المخاطر والتكاليف المتعلقة بالأصل ويتحصل على جميع المنافع الناتجة عنه؛

- تعتبر ملكية الأصل الضمان الأول للمؤجر بالإضافة ل ضمانات أخرى كالتأمين الشخصي والتأمين لدى مؤسسة مؤهلة، وذلك نتيجة الصعوبات التي قد يتلقاها المستأجر في استرجاع الأصل خاصة في حالة النزاع؛

- في نهاية العقد يكون للمستأجر الحق إما في شراء الأصل مقابل مبلغ معين، أو تمديد فترة العقد مقابل إيجار منخفض أو إرجاع الأصل لمالكه الأصلي؛

- مدة عقد الإيجار التمويلي غير قابلة للإلغاء وتغطي الجزء الأساسي للحياة الاقتصادية للأصل وهي لا تقل عن 75% من العمر الافتراضي للأصل المؤجر التي يهتلك خلالها بالكامل، ويهدف فيها المؤجر إلى استعادة تكلفة تمويله للأصل بالإضافة إلى هامش ربح (الفطافه، 2019، صفحة 16)؛

- تتساوى فيه القيمة الحالية للعقد مع القيمة السوقية العادلة للأصل المؤجر لأن هدف المعاملة هو تمويل عملية الحصول على منافع الأصول المؤجرة وليس تحقيق الربح(زيرق، 2017، صفحة 67)

3.2. أنواع عقد الإيجار التمويلي:

يأخذ الإيجار التمويلي عدة أشكال نذكر منها(بوراس، 2008، الصفحات 103-106):
أ. البيع وإعادة الاستئجار: يتم هذا النوع من الإيجار عندما تملك شركة أصل ما وتقوم ببيعه إلى مؤسسة تمويلية، وفي ذات الوقت تتعاقد مع هذه المؤسسة التمويلية لاستئجار الأصل منها للاستمرار في استعماله، من أهم ميزاته أنه يحقق للشركة تدفق نقدي كبير يساوي ثمن الأصل الذي تم بيعه، و تحتفظ في ذات الوقت بالأصل لديها لاستعماله.

ب. الإيجار التمويلي المباشر: يمنح للشركة المستأجرة فرصة الحصول على أصل جديد ترغب في الحصول عليه، حيث تتنازل وتتفاوض مع الشركة المالكة للأصل ثم تقوم بعمل ترتيبات مع مؤسسة تمويلية أو شركة تأجير متخصصة لشراء الأصل، لتقوم بعد ذلك المؤسسة التمويلية (المؤجر) بشراء التجهيزات المطلوبة، وتوقيع العقد مع المستأجر.

ج. الإيجار التمويلي الرفعي: من أهم خصائص هذا النوع هو دخول طرف آخر في العملية وهو الجهة المقرضة، والتي تتولى عملية تمويل جزء من قيمة شراء الأصل بقرض مضمون طويل الأجل للمؤجر وتكون ضمانته القرض رهن الأصل لصالح الجهة المقرضة وتخصيص دفعات الإيجار لتسديد دفعات القرض، بالإضافة إلى جزء من قيمة الأصل التي تبقى كهامش أمان. كما توجد أشكال وتقسيمات أخرى للإيجار التمويلي الرأسمالي فنجد التقسيم حسب طبيعة موضوع العقد إلى إيجار للأصول المنقولة و إيجار للأصول الغير منقولة وتقسيم على أساس موطن العقد محلي أو دولي (بورحلة، 2020، الصفحات 54-55).

3. الأسس المحاسبية والجبائية لمعالجة عقد الإيجار التمويلي وفق التشريع الجزائري:

سعت الجزائر من خلال تبني النظام المحاسبي المالي سنة 2007، إلى إحداث نوع من التوافق مع معايير المحاسبة الدولية، بما في ذلك محاسبة عقود الإيجار التمويلي، هذا الأخير لم تتم الإشارة إليه مطلقا في ظل المخطط المحاسبي الوطني الصادر سنة 1975، إذ لم يكن هناك أي تمييز بين عقود الإيجار البسيطة والتمويلية، وتمهيدا للتطبيق السليم للنظام المحاسبي المالي أقرت الجزائر بعد ذلك العديد من القرارات والنصوص التنظيمية المتعلقة به، ليدخل حيز التطبيق على القوائم المالية المعدة بداية من سنة 2010، ما أدى إلى علاج هذا الإشكال.

1.3. الأسس المحاسبية لمعالجة عقود الإيجار التمويلي:

لقد ميز النظام المحاسبي المالي بين عقود الإيجار التمويلية والتشغيلية بعد أن كان المخطط المحاسبي الوطني يتبنى معالجة محاسبية واحدة على أساس عقود الإيجار التشغيلية.

أ. شروط رسمية عقد الإيجار كعقد إيجار تمويلي:

إن تصنيف عقد الإيجار على أنه عقد إيجار تمويلي يتوقف على واقع المعاملة التجارية بدلا من شكل العقد وصيغته، وعلى ضوء هذه الشروط فكل عقد ينطبق عليه أحد الشروط الآتية تتم معالجته كعقد إيجار تمويلي، أما العقد الذي لا يتوفر فيه أي شرط فإنه تتم المحاسبة عنه كعقد إيجار تشغيلي. وعليه فكل عقد في بدايته إذا انطبق عليه شرط أو أكثر من الشروط التالية فتتم معالجته على أنه عقد إيجار تمويلي في دفاتر المستأجر (قرار 26 يوليو 2008، 2009، صفحة 19):

- انتقال ملكية الأصل إلى المستأجر بعد انقضاء مدة الإيجار؛

- عقد الإيجار يتضمن منح المستأجر خيار شراء الأصل بسعر يقل بصورة كافية عن قيمته الحقيقية في التاريخ الذي يمكن فيه ممارسة حق الخيار، حتى يكون هناك تيقن معقول باستعمال هذا الحق في التاريخ الذي يمكن فيه تحقيق هذا الخيار؛
 - مدة الإيجار تغطي الجزء الأكبر من مدة الحياة الاقتصادية للأصل ذاته.
 - في بداية عقد الإيجار قيمة المدفوعات الدنيا المحينة بمقتضى هذا الإيجار ترتفع على الأقل إلى شبه كامل القيمة الحقيقية للأصل المؤجر؛
 - الأصول المستأجرة ذات طبيعة خاصة ولا يستعملها إلا المستأجر.
 - أما فيما يخص الأراضي ونظرا لطبيعتها الخاصة فإن النظام المحاسبي المالي لم يجر أن تكون عقود إيجارها ذات طبيعة تمويلية إلا إذا نص العقد على نقل ملكيتها للمستأجر بعد نهاية مدة العقد.
- ب. المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار التمويلي:

وفقا لما جاء في النظام المحاسبي المالي والذي اعتمد على تطبيق مبدأ "أسبقية الواقع الاقتصادي على المظهر القانوني" والذي يقوم أساسا على التمييز والفصل بين حق الانتفاع (الملكية الاقتصادية) وحق التصرف (الملكية القانونية)، فإن المعالجة المحاسبية لعمليات التأجير التمويلي تكون كما يلي (قروي، 2017، الصفحات 186-197):

*** بالنسبة للمستأجر:**

- يدرج الأصل لدى المستأجر عند دخول العقد حيز التنفيذ، وليس عند بداية استغلال الأصل؛
- تسجيل الأصل المستأجر في عناصر أصول الميزانية، حيث تقيد بالقيمة الأقل بين القيمة العادلة والقيمة الحالية للمدفوعات الدنيا للإيجار، أما التزامات الإيجار المستقبلية فتقيد في عناصر الخصوم بنفس مبلغ قياس الأصل المستأجر؛
- تحدد القيمة الحالية للتسديدات بالمعدل الضمني للعقد فإن لم يوجد فبمعدل الاستدانة الهامشية للمستأجر؛
- أقساط الإيجار يجب أن تقسم إلى تكلفة التمويل (الفائدة) وإلى تسديد التزام القرض؛
- في نهاية العقد وفي حالة رفع خيار الشراء يتم تسديد الدفعة الخاصة بخيار الشراء وترصيد الحساب الخاص بالديون، وفي حالة عدم رفع هذا الخيار يقوم المستأجر بإخراجه من أصوله وتسجيل العملية كأنها عملية تنازل عن تبيئات لا ينتج عنها أي فائض أو نقص في القيمة نظرا لاهتلاك الأصل كليا، ويتم ترصيد حساب الديون مع حساب استرجاع خسائر القيمة.

*** بالنسبة للمؤجر:**

- عند بداية مدة عقد التأجير التمويلي يسجل المؤجر في ميزانيته الأصل المعين (ح/حقوق عقد التأجير التمويلي)؛

- يجب تحليل أقساط التأجير إلى تكلفة تمويل (إيراد فوائد دائنة) وتخفيض الذمم المدينة (المستحقات الرئيسية للقرض)؛
- في حالة تحمّل شركة التأجير (المؤجر) تكاليف مباشرة كالرسوم والعمولات فإنها تدرج إلى القيمة الحقيقية للأصل ويتم توزيعها على مدى عمر العقد؛
- إدراج الربح أو الخسارة في نتائج الدورة.

ج. التسجيل المحاسبي لعقد الإيجار التمويلي:

يتم التسجيل المحاسبي لعقد الإيجار التمويلي عند دخول العقد حيز التنفيذ في دفاتر كل من المؤجر والمستأجر، ويتم إثبات دفعات العقد أثناء مدة سريان العقد، وفي نهاية مدة العقد تتم معالجة الاحتفاظ بالأصل أو إرجاعه أو تجديد العقد لفترة أخرى.

* في دفاتر المستأجر:

التسجيل المحاسبي لعمليات الإيجار التمويلي تتبّع المراحل الأساسية للعقد، وتكون وفق الترتيب الآتي (عطية، 2011، صفحة 176):

• بتاريخ توقيع العقد:

2XX	التثبيت المعني	الديون المترتبة عن عقد الإيجار التمويلي	****	****
167			****	

• بتاريخ تسديد الدفعات:

167	الديون المترتبة عن عقد الإيجار التمويلي	****	****	
661	أعباء الفوائد	****	****	
4456	الدولة : الرسم على القيمة المضافة	****	****	
512	البنك		****	

- تحميل الدورة بما يخصها من مصاريف: حالة الفوائد التي حان وقت استحقاقها ولم يكن وقت سدادها في نهاية الدورة (قروي، 2017، صفحة 188):

661	أعباء الفوائد	فوائد مستحقة	****	****
1688			****	

يتم ترصيد ح/ فوائد مستحقة عند تاريخ سدادها.

• إثبات قسط الاهتلاك عند نهاية كل دورة:

681	مخصصات الاهتلاكات والمؤونات وخسائر القيمة	اهتلاك التثبيت المعني	****	****
28			****	

في حالة وجود مؤشر عن انخفاض القيمة يتم في نهاية الدورة إعداد القيد المحاسبي التالي (قروي، 2017، صفحة 189):

طبيعة العلاقة بين المحاسبة والجباية في معالجة عقود الإيجار التمويلي في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي ومتطلبات النظام الجباي الجزائري - دراسة حالة

****	****	مخصصات الاهتلاكات والمؤونات وخسائر القيمة	681
****		خسائر القيمة عن التثبيات	29

• عند نهاية العقد: هناك حالتين إما الاحتفاظ بالأصل أو إرجاعه (ترصيد الأصل).

- حالة رفع خيار الشراء:

****	****	الديون المترتبة عن عقد الإيجار التمويلي	167
****		البنك	512

وهنا يتم دفع الاستحقاق الأخير وتصفية جميع الديون المتعلقة بالإيجار التمويلي.

- حالة عدم رفع خيار الشراء:

****	****	الديون المترتبة عن عقد الإيجار التمويلي	167
****	****	اهتلاك التثبيات	28
****		استرجاع عن خسائر القيمة	78
****		التثبيات المعني	2..

في هذه الحالة يتم إرجاع الأصل وإخراجه من أصول المؤسسة وتسجيل العملية كأنها عملية تنازل عن تثبيات لا ينتج عنها أي فائض أو نقص في القيمة نظرا لاهتلاك الأصل كليا ويتم ترصيد حساب الديون مع حساب الاسترجاعات عن خسائر القيمة.

* القيود المحاسبية في دفاتر المؤجر: ميز النظام المحاسبي المالي بين نوعين من المؤجرين وهما: المؤجر غير الصانع أو غير الموزع للأصل، والمؤجر الصانع أو الموزع، ويكون التسجيل المحاسبي مختلفا بين النوعين السابقين عند توقيع العقد وعند استرجاع الأصل أو التنازل عنه في نهاية العقد.

• عند إبرام العقد:

- إذا كان المؤجر غير صانع وغير موزع للأصل:

****	****	قروض مترتبة عن عقد الإيجار التمويلي	274
****		البنك	512

- إذا كان المؤجر صانع أو موزع للأصل:

****	****	قروض مترتبة عن عقد الإيجار التمويلي	274
****		مبيعات بضاعة	700
****	****	مشتريات بضاعة مبيعة	600
****		بضاعة	30

في حالة كون المؤجر صانع للأصل ندرج الحساب 701 بدل 700 وعند إخراج المنتج المبيع ندرج ح/724 مقابل ح/355.

• **تحصيل دفعة الإيجار:**

****	البنك	512
****	قروض مترتبة عن عقد الإيجار التمويلي	724
****	عائدات الحسابات الدائنة	763
****	الدولة : الرسم على القيمة المضافة	4457

• **عند نهاية العقد: دائما هناك حالتين طبقا لخيار الشراء:**

- حالة رفع خيار الشراء:

****	البنك	512
****	قروض مترتبة عن عقد الإيجار التمويلي	274

- حالة عدم رفع خيار الشراء: يسترجع المؤجر الأصل حسب طبيعة خروجه (بضاعة أو منتجات أو تثبيت).

****	بضاعة/أو منتجات مصنعة/أو تثبيتات	30/..
****	قروض مترتبة عن عقد الإيجار التمويلي	274

2.3. الأسس الجبائية لمعالجة عقد الإيجار التمويلي:

تختلف الأسس الجبائية لمعالجة عقد الإيجار التمويلي عن تلك التي أقرها النظام المحاسبي المالي، وهذا راجع لكون النظام الجبائي الجزائري مازال يحافظ على الممارسات القديمة المستمدة من المخطط المحاسبي الوطني لسنة 1975 فيما يخص معالجة عقود الإيجار، إذ لا يفرق بين عقود الإيجار ويعتبرها جميعا عقودا تشغيلية تعطي الحق للمؤجر -صاحب الملكية القانونية- في إظهار الأصل محل عقد الإيجار في قوائمه المالية، ويكون بمذه الصفة صاحب الحق في الاعتراف بأعباء اهتلاك الأصل، أي أن النظام الجبائي لا يعترف بمبدأ أسبقية الواقع الاقتصادي على الشكل القانوني، وهذا ما تقرر طبقا للمادة 27 من الأمر رقم 10-01 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2010 (أمر 10-01، 2010)، والذي يعتبر من المبادئ الأساسية للاعتراف

المحاسبي التي جاء بها النظام المحاسبي المالي، ومن هذا المنظر فإنه جبائيا:

- يعد المؤجر مالكا للأصل للمؤجر (المالك القانوني)، وعليه فهو الأحق بحصم أعباء (مخصصات) اهتلاك الأصل من النتيجة الخاضعة للضريبة؛
- يعتبر المستأجر مستأجرا ومنتفعا من الأصل فقط وليس مالكا له، وبالتالي مدفوعات الإيجار الدورية التي يسددها لصالح المؤجر مقابل استجاره للأصل يتم خصمها من النتيجة الخاضعة للضريبة؛

- يتم حساب اهتلاك الأصل موضوع عقد الإيجار التمويلي على أساس مدة تساوي مدة العقد حسب المادة 141 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة (تعيين سنة 2023)؛
- يعتبر القياس بالتكلفة التاريخية أداة القياس الوحيدة المسموح بها ولا يعترف بطرق القياس الأخرى (طبية، 2021، صفحة 177).
- لذلك وجب على كل من المؤجر والمستأجر ونتيجة لما تفرضه القوانين الجبائية بهذا الخصوص في نهاية السنة المالية إجراء تعديلات على نتيجتهما المحاسبية ومطابقتها مع ما هو معمول به جبائيا كما يلي (قانون 13-08، 2013):
- أ. **التعديلات المفروضة جبائيا على المؤجر:** تطبيق الاهتلاك الجباي على الأصل من طرف المؤجر، وذلك على أساس مدة القرض التجاري وخصمه من النتيجة الخاضعة للضريبة باعتباره عبء قابل للخصم جبائيا؛
- إعادة إدراج مبالغ الإيجار المقبوضة والمحصلة من المستأجر واعتبارها كإيرادات تدخل في حساب النتيجة الجبائية.
- ب. **التعديلات المفروضة جبائيا على المستأجر:** إضافة مبالغ مخصصات الاهتلاك التي تم الاعتراف بها محاسبيا كأعباء (المخصومة من النتيجة الخاضعة للضريبة) وهذا لأنها جبائيا تعتبر أعباء غير قابلة للخصم؛
- خصم مبلغ دفعات الإيجار (خارج الفوائد المسددة) من النتيجة الخاضعة للضريبة، وهذا لأنها تعتبر تكلفة مسموح بخصمها جبائيا.
- وبالتالي فإنه مفروض على كل طرفي العقد المؤجر ضرورة إعداد تعديلات على قوائمهما المالية ضمن الجدول رقم 09 من الحزمة الجبائية، والذي يمكن توضيحه ملخصا ومقتصرًا إلا على العمليات المتعلقة بالإيجار التمويلي كما يلي:

الجدول رقم (01): تحديد النتيجة الجبائية "الجدول رقم 09 من الحزمة الجبائية"

I. النتيجة الصافية للسنة المالية		ربح
		خسارة
II. الاستردادات		
الاهتلاكات الغير قابلة للخصم والمتعلقة بعمليات العقد التجاري (مستأجر)		
الإيجارات خارج النتيجة المالية (مؤجر)		
الضريبة على أرباح الشركات		الضرائب المفروضة على النتيجة
		الضرائب المؤجلة (التغير)
III. الخصومات		
الاهتلاكات الغير قابلة للخصم والمتعلقة بعمليات العقد		

		الإيجاري (مؤجر)
		الإيجارات خارج النتيجة المالية (مستأجر)
	ربح	النتيجة الجبائية (III - II + I)
	خسارة	

Source: (Ministère des Finances, 2023)

3.3 الفروقات الناتجة عن اختلاف أسس المعالجة المحاسبية والجبائية لعقود الإيجار التمويلي في الجزائر:

نتيجة لوجود اختلاف بين المعالجة المحاسبية والمعالجة الجبائية لعقود الإيجار التمويلي بسبب عدم تطابق الأسس والمبادئ التي يركز عليها كلا النظامين المحاسبي المالي والجبائي في معالجة هذا النوع من العقود، ما نتج عنه ظهور فروقات بين التيجتين المحاسبية والجبائية، هذه الفروقات يمكن أن تكون مؤقتة، تأثيرها لا يقتصر على فترة حدوثها بل يتعداها إلى الفترات المالية اللاحقة، وتتحقق غالباً نتيجة اختلاف طرق قياس بعض عناصر الأصول أو الالتزامات بين المحاسبة والجبائية، أو نتيجة اختلاف فترة أو فترات الاعتراف المحاسبي والجبائي لبعض الأعباء والإيرادات، الأمر الذي يترتب عليه نشوء آثار ضريبية مؤجلة قابلة للاسترداد أو الاستحقاق في فترات قادمة، هذه الفروق المؤقتة يمكن أن تكون خاضعة للضريبة وينتج عنها ضرائب مؤجلة أصول، أو قابلة للخصم وينتج عنها ضرائب مؤجلة خصوم (علي، 2022، صفحة 48)، كما يمكن أن تكون هذه الفروقات دائمة بحيث لا يمكن امتصاصها ويبقى أثرها في الدورة ولا ينتقل للدورات اللاحقة، وتكون نتيجة خصم أو إدراج بعض العناصر والأعباء من النتيجة المحاسبية خدمة لمتطلبات التشريع الجبائي (عريوة، 2020، صفحة 607).

عموماً، في عقود الإيجار التمويلي نجد نوعين من الفروقات:

أ. الفروقات المؤقتة: وتكون ناتجة عن:

* الفوائد: وفق النظام المحاسبي المالي يجب الاعتراف بالفوائد وتحميلها للدورة في نهاية السنة حتى وإن لم يكن وقت سدادها (قروي، 2017، صفحة 187)، في حين يعترف التشريع الجبائي فقط بالاستحقاق النقدي، وعليه يتعين خصم الجزء المستحق وغير المسدد من الفوائد بالنسبة للمستأجر وضمه للنتائج بالنسبة للمؤجر، وهذا ما يؤدي إلى ظهور ضرائب مؤجلة أصول أو خصوم حسب الحالة.

* دفعات الإيجار: في حالة بلوغ تاريخ استحقاقها المحاسبي ولم يتم التسديد النقدي لها أو جزء منها، ينتج عنها ضرائب مؤجلة لكلا طرفي عقد الإيجار.

ب. الفروقات الدائمة: وتكون ناتجة عن:

* الاهتلاكات: طبقاً للطبيعة القانونية للأصل فإنه من حق المؤجر حساب مخصصات الاهتلاك وخصمها من النتيجة الخاضعة للضريبة، في حين يتعين على المستأجر باعتباره غير مالك للأصل

من الناحية القانونية إعادة إدماج مبالغ مخصصات الاهتلاك التي تم خصمها للنتيجة الخاضعة للضريبة (قطاف، 2021، صفحة 153).

* **الإيجارات خارج النتيجة المالية:** المؤجر مطالب بإدراج دفعات الإيجار المحصلة ضمن الإيرادات مما يؤدي إلى زيادة النتيجة الجبائية في حين دفعات الإيجار التي يقوم بدفعها المستأجر تعتبر من الناحية الجبائية مصاريف، وبالتالي فعليه إدراجها ضمن الأعباء القابلة للخصم مما يؤدي إلى التخفيض في النتيجة الجبائية (قروي، 2017، الصفحات 206-209).

* **المؤونات:** محاسبيا في حالة وجود مؤشرات لانخفاض قيمة الأصل يتم تشكيل مؤونة وتقييد مبلغها في دفاتر المستأجر (زهراوي، 2020، صفحة 40)، إلا أن التشريع الجبائي لا يعترف بالمؤونات إلا في بعض الاستثناءات المذكورة في نص المادة 141-5 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة (تحيين سنة 2023)، وبالتالي فعلى المستأجر إعادة إدراجها باعتبارها أعباء غير قابلة للخصم.

* **فوائض القيمة عن التنازل:** عند تنفيذ خيار الشراء من طرف المستأجر، وفي حالة تنازله عن الأصل بعد ذلك، فإن فوائض القيمة الناتجة عن التنازل لا تدخل ضمن حساب النتيجة الجبائية كليا في حالة إعادة استثمار فائض التنازل، وجزئيا في حدود نسب معينة في حالات أخرى لاعتبارات معينة، وهذا طبقا لنص المادة 173-1 و2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023، كما أنه في حالة البيع وإعادة الاستئجار لا تدخل فوائض القيمة ضمن الأرباح الخاضعة تبعا لنص المادة 173-4 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023، في حين يعتبر النظام المحاسبي المالي فوائض القيمة إيراد كباقي الإيرادات ويسجل في حسابات النتائج، وهذا ما يؤدي إلى اختلاف ما بين النتيجة المحاسبية والجبائية.

* **العقوبات المالية:** وتترتب في حالة إخلال المستأجر بالتزاماته التعاقدية اتجاه المؤجر، لكن التشريع الجبائي الجزائري وطبقا لنص المادة 169-5 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023 لا يسمح بخصم مبلغ هذه العقوبات عند حساب النتيجة الجبائية عكس مما هو معمول به في النظام المحاسبي المالي، وبالتالي تعتبر هذه العقوبات أعباء غير قابلة للخصم يتم استردادها عند حساب النتيجة الجبائية.

4. **المعالجة المحاسبية والجبائية لعقد إيجار تمويلي من جهة نظر المستأجر-حالة مؤسسة (EURLETRBH)**

تعالج هذه الحالة عقد إيجار تمويلي أبرمته مؤسسة (ش و ذ م م EURL ETRBH) المختصة في مقاولات أشغال الطرق والبناء والري مع الشركة العربية للإيجار المالي (ALC).

1.4. خطوات إبرام العقد وأهم بنود اتفاقية العقد:

كمرحلة أولية قامت مؤسسة (EURL ETRBH) باختيار الأصل المراد الحصول عليه، والمتمثل في رافعة من نوع MRT 159 RAIMONDI، وتحديد جميع خصائصها التقنية، لتقوم مباشرة بطلب فاتورة شكلية من المورد بتاريخ 2018/09/27، لتتقدم بعدها إلى المؤسسة المالية المتخصصة في قرض الإيجار والمتمثلة في الشركة العربية للإيجار المالي من خلال فرعها في ولاية سطيف بطلب الحصول على الأصل عن طريق عقد إيجار تمويلي، ليتم بعد الدراسة الموافقة على طلبها وإمضاء العقد بتاريخ 2018/10/18، وفي مايلي تلخيص للمعلومات التي تضمنها العقد:

الجدول رقم (2): المعلومات التي تضمنها عقد الإيجار التمويلي

التحديد	البيان
64.484.288,80 دج	قيمة الأصل "الرافعة" (خ ر)
6.448.428,88 دج	قيمة الدفعة الأولى (خ ر) (10% من المبلغ الإجمالي للأصل)
1.371.005,17 دج	قيمة الدفعات الشهرية (خ ر)
59 + الدفعة الأولى	عدد الدفعات
60 شهر	مدة العقد
1,179878%	معدل الفائدة الضمني الشهري
1,20%	معدل عقوبة التأخير في تسديد الدفعات
1 دج	خيار الشراء

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على ما ورد في بنود العقد.

2.4. المعالجة المحاسبية للعقد:

قام محاسب المؤسسة المستأجرة بعد إبرام العقد بإعداد جدول تسديد دفعات أقساط القرض وفق ما تضمنته بنود العقد، وذلك لمعرفة تواريخ تسديد الدفعات وقيمتها، بالإضافة إلى تجزئتها إلى فوائد بنكية وأقساط إيجار، ومعرفة مبلغ الرسم على القيمة المضافة المستحق، وتم تفصيل الجدول كما يلي:

الجدول رقم (03): جدول تقسيم دفعات أقساط الإيجار التمويلي المستحقة خلال مدة العقد

الرقم	تاريخ الاستحقاق	مبلغ القسط	هامش الربح	مبلغ الدفعة خ/ر	الرسم على القيمة المضافة	مبلغ الدفعة متضمن الرسم
1	2018/11/25	6.448.428,88	0,00	6.448.428,88	1.225.201,48	7.673.630,36
2	2018/12/25	686.252,83	684.752,34	1.371.005,17	260.490,98	1.631.496,15
14-3	2019/01/25 2019/12/25	8.999.688,89	7.452.373,15	16.452.062,04	93.125.891,7	19.577.953,83
-15 26	2020/01/25 2020/12/25	10.359.941,76	6.092.120,28	16.452.062,04	93.125.891,7	19.577.953,83

طبيعة العلاقة بين المحاسبة والجباية في معالجة عقود الإيجار التمويلي في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي
ومتطلبات النظام الجباي الجزائري - دراسة حالة

19.577.953,83	93.125.891,7	16.452.062,04	4.526.272,78	11.925.789,26	2021/01/25	-27
					2021/12/25	38
19.577.953,83	93.125.891,7	16.452.062,04	2.723.756,14	13.728.305,9	2022/01/25	-39
					2022/12/25	50
1.631.496,15	260.490,98	1.371.005,17	151.741,69	1.219.263,48	2023/01/25	51
1.631.496,15	260.490,98	1.371.005,17	137.355,87	1.233.649,30	2023/02/25	52
1.631.496,15	260.490,98	1.371.005,17	122.800,31	1.248.204,86	2023/03/25	53
1.631.496,15	260.490,98	1.371.005,17	108.073,02	1.262.932,15	2023/04/25	54
1.631.496,15	260.490,98	1.371.005,17	93.171,96	1.277.833,21	2023/05/25	55
1.631.496,15	260.490,98	1.371.005,17	78.095,09	1.292.910,08	2023/06/25	56
1.631.496,15	260.490,98	1.371.005,17	62.840,32	1.308.164,85	2023/07/25	57
1.631.496,15	260.490,98	1.371.005,17	47.402,22	1.323.602,95	2023/08/25	58
1.631.496,15	260.490,98	1.371.005,17	31.788,72	1.339.216,45	2023/09/25	59
1.631.496,15	260.490,98	1.371.005,17	15.987,59	1.355.017,58	2023/10/25	60
103.931.903,35	16.594.169,4	87.337.733,1	22.853.445,1	64.484.288,80	المجموع	

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على ما ورد في بنود العقد.

وفقا للنظام المحاسبي المالي يهتلك الأصل وفق أقصر مدة بين مدة العقد والمقدرة ب 5 سنوات، والمدة النفعية للأصل والمقدرة ب 10 سنوات، كما أن القيمة المتبقية المحتملة للأصل بعد نهاية الخدمة غير معتبرة، وعليه يكون اهتلاك الأصل كما يلي:

الجدول رقم (04): جدول اهتلاك الأصل موضوع عقد الإيجار التمويلي

السنة	قيمة الأصل	قسط الاهتلاك	الاهتلاك المجمع	ق محاسبية صافية
2018/12/31	64.484.288,80	1.074.738,15	1.074.738,15	63.409.550,65
2019/12/31	64.484.288,80	12.896.857,76	13.971.595,91	50.512.692,89
2020/12/31	64.484.288,80	12.896.857,76	26.868.453,67	37.615.835,13
2021/12/31	64.484.288,80	12.896.857,76	39.765.311,43	24.718.977,37
2022/12/31	64.484.288,80	12.896.857,76	52.662.169,19	11.822.119,61
2023/12/31	64.484.288,80	11.822.119,61	64.484.288,80	0,00

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على الوثائق المقدمة.

وفي الأخير قام المحاسب بإثبات القيود المحاسبية بمبالغها في دفاتر المؤسسة والتي تم التطرق إليها سابقا والمتمثلة فيما يلي:

- تسجيل قيد إثبات الأصل عند دخول العقد حيز التنفيذ، وإثبات قيد تسديد الدفعة الأولى بتاريخ طلب شراء الأصل من طرف المؤجر خالية من الفوائد مع إثبات الرسم على القيمة المضافة المستحق.
- إثبات تسديد الدفعة الثانية من تاريخ استلام الأصل من المؤجر بالإضافة إلى أعباء الفوائد والرسم على القيمة المضافة المستحق.

- إثبات قسط الاهتلاك للسنة الأولى والذي تم حسابه على أساس شهر واحد من تاريخ بداية الاستغلال وهو تاريخ الحيازة، وذلك في نهاية الدورة المالية الأولى (2018/12/31).
- إثبات تسديد بقية الدفعات وأعباء فوائدها والرسم على القيمة المضافة المستحق عليها بالإضافة إلى أقساط الاهتلاك الخاصة بمدة عقد الإيجار التمويلي.
- لم يتم إثبات أي خسائر قيمة بالنسبة للأصل المستأجر طول مدة الدراسة.
- تسديد أقساط الدفعات في وقتها وبالتالي المستأجر لم يتحمل عقوبات تأخير.

3.4. المعالجة الجبائية للعقد:

إن أهم التعديلات المتعلقة بعقد الإيجار التمويلي محل الدراسة والتي تظهر في الجدول رقم 09 من الحزمة الجبائية هي إعادة إدراج أقساط الاهتلاك للنتيجة باعتبارها أعباء غير مقبولة جبائياً وخصم مبالغ أقساط الدفعات من النتيجة باعتبارها أعباء قابلة للخصم جبائياً. وانطلاقاً من النتيجة المحاسبية قبل الضريبة المبينة في الجدول الوارد أدناه يقوم محاسب الشركة المستأجرة بحساب النتيجة الجبائية ومبلغ الضريبة على الأرباح المستحقة الدفع وذلك بعد إجراء التعديلات المذكورة أعلاه في الجدول رقم 09 من الحزمة الجبائية، والتي سوف تكون في شكل استردادات وخصومات من النتيجة المحاسبية قبل الضريبة وفق المعادلة التالية:

النتيجة الجبائية = النتيجة المحاسبية قبل الضريبة + الاستردادات - الخصومات - العجز السابق القابل للخصم

حيث تتمثل الاستردادات في الأعباء المرفوضة جبائياً والمقبولة محاسبياً. والخصومات في الأعباء المقبولة جبائياً والمرفوضة محاسبياً.

الجدول رقم (05): جدول يوضح مبلغ النتيجة المحاسبية قبل الضريبة للمستأجر

البيان	السنوات	2018	2019	2020
النتيجة المحاسبية قبل الضريبة		117.623.502	57.850.133	164.528.648

المصدر: من إعداد الباحثين اعتماداً على جدول حسابات النتائج للشركة المستأجرة.

وسوف نوضح في الجدول أدناه بإتباع الخطوات السابقة المعالجة الجبائية لعقد الإيجار التمويلي لدى الشركة المستأجرة (تم الاقتصار على الاستردادات والخصومات المتعلقة بالإيجار التمويلي فقط مع اختبار سنوات 2018، 2019 و2020 لإعداد الدراسة، حيث تتم المعالجة الجبائية لبقية السنوات بنفس الطريقة):

الجدول رقم (06): تحديد النتيجة الجباية للمؤسسة.

2020	2019	2018	البيانات لسنوات	
126.103.569	43.648.254	91.963.884	ربح	I. النتيجة الصافية للسنة المالية
			خسارة	
II. الاستردادات				
			المؤونات الغير قابلة للخصم	
12.896.857	12.896.857	1.074.738	الاهتلاكات الغير قابلة للخصم والمتعلقة بعمليات العقد التجاري (مستأجر)	
			الإيجارات خارج النتيجة المالية (مؤجر)	
38.425.079	14.201.879	25.659.618	الضرائب على النتيجة	الضريبة على أرباح الشركات
			الضرائب المؤجلة (التغير)	
			الغرامات و العقوبات	
51.321.936	27.098.736	26.734.356	مجموع الاستردادات	
III. الخصومات				
			فائض ق عن التنازل الأصول الثابتة المعاد استثمارها	
			الاهتلاكات الغير قابلة للخصم والمتعلقة بعمليات العقد التجاري (مؤجر)	
10.359.941	8.999.688	7.134.681	الإيجارات خارج النتيجة المالية (مستأجر)	
10.359.941	8.999.688	7.134.681	مجموع الخصومات	
IV. العجز السابق القابل للخصم				
167.065.564	61.747.302	111.563.559	ربح	النتيجة الجباية (IV - III - II + I)
			خسارة	

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على الوثائق المقدمة.

الملاحظ من الجدول أعلاه أن النتيجة الجباية للمؤسسة المستأجرة في السنة الأولى (سنة 2018) من عقد الإيجار التمويلي عرفت انخفاض مقارنة بالنتيجة المحاسبية قبل الضريبة حيث كان مبلغ الخصومات أكبر من مبلغ الاستردادات نتيجة تأثير مبلغ الدفعة الأولى المرتفع والمقدر بقيمة 10% من قيمة العقد على مجموع الأقساط للسنة الأولى وانخفاض مبلغ مخصصات الاهتلاك (شهر واحد)، في حين سنوات 2019 و 2020 وحتى 2021 كان مبلغ الاستردادات أكبر من مبلغ الخصومات نتيجة انخفاض المبلغ الإجمالي للقسط السنوي (والذي كان نتيجة ارتفاع تسديدات الفوائد) مقارنة بمبلغ مخصصات الاهتلاك، ما نتج عنه ارتفاع النتيجة الجباية مقارنة بالمحاسبية، وبالتالي ارتفاع مبلغ الضريبة الواجبة الدفع، لكن في السنوات

المتبقية والأخيرة من العقد فإن النتيجة الجبائية تكون أقل من النتيجة المحاسبية وهذا راجع لارتفاع الخصومات مقارنة بالاستردادات نتيجة ارتفاع المبلغ الإجمالي السنوي لأقساط القرض.

5. خاتمة:

من خلال ما سبق نخلص إلى أنه وبالرغم من اتفاق كلا النظامين الجبائي والمحاسبي المالي الجزائري على الأخذ بتعريف الإيجار التمويلي الموضح في الأمر 96-09 سالف الذكر، إلا أنهما اختلفا من حيث التسمية والمعالجة المحاسبية والجبائية له انطلاقا من المبادئ التي يقوم عليها كل نظام في معالجة هذا النوع من العقود، خاصة من ناحية تغليب الواقع الاقتصادي الذي يستند على فكرة الحياة والانتفاع على الشكل القانوني الذي يستند لفكرة الملكية أو العكس، بالإضافة لاختلاف الأحكام المحاسبية عن الأحكام الجبائية من حيث المفاهيم، القياس، التقويم وشروط خصم الاهتلاك، وكذا اختلاف الأهداف المحاسبية التي تقوم على إعطاء الصورة الصادقة والحقيقية للمؤسسة، وتلبية احتياجات المستثمرين من المعلومات، عن الأهداف الجبائية التي تضع ضمن أولوياتها تعظيم الإيرادات الضريبية لخزينة الدولة، ما ولد نوع من الاختلاف في المعالجة المحاسبية والجبائية لبعض العناصر المتعلقة بعقد الإيجار التمويلي، الشيء الذي أدى لظهور فروقات مؤقتة وأخرى دائمة كان لها الأثر الكبير في اختلاف النتيجة بين النظامين.

وعلى ضوء هذا الاختلاف لا يمكن القول بوجود تناقض أو تنازع بين المحاسبة والجبائية، وإنما التضارب في المبادئ التي يستند إليها كل من النظام المحاسبي والمالي والنظام الجبائي هو الذي جعل الاختلافات تظهر في معالجة عقود الإيجار التمويلي، مما استدعى تصحيح النتيجة المحاسبية لتلائم مع أهداف المشرع الجبائي للوصول إلى النتيجة الجبائية.

1.5. نتائج الدراسة:

بالإضافة لما تم ذكره سابقا، توصلت الدراسة لبعض النتائج نوجز أهمها في النقاط التالية:

- تبني النظام المحاسبي لمعالجة متميزة لعقد الإيجار التمويلي جعل المشرع الجبائي يبرز ذاتيته في معالجة هذا النوع من العقود من خلال التعديلات التي أقرها في بعض مواد قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، خاصة ما تعلق بتحديد الأعباء المقبولة والمرفوضة جبائيا.
- تأثير الاختلاف بين النظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي الجزائري في معالجة عقود الإيجار التمويلي لا يظهر سوى عند تحديد النتيجة الجبائية لحساب مبلغ الضريبة على الأرباح الواجبة الدفع، لذا أصبح لزاما على المؤسسات إعداد جدول الانتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية لإظهار سبب الاختلاف بينهما وطبيعة ونوعية التعديلات والتصحيحات التي تم إجرائها.

2.5. الاقتراحات:

بناء على النتائج المتوصل إليها، يمكن تقديم الاقتراحات التالية:

- تبسيط طرق المعالجة الجبايية لعقود الإيجار التمويلي من خلال قيام المصالح الجبايية بإصدار مناشير ومطبوعات تتضمن جميع حالات المعالجة لمختلف أنواع التثبيات وتوزيعها على المحاسبين بالإضافة لعقد أيام دراسية وندوات تجمع كل الفاعلين في هذا القطاع.
- القيام بدراسة معمقة للأثر المالي على الحصيلة الجبايية للدولة في حالة الاكتفاء فقط بالمعالجة المحاسبية، وكذا أثرها على كل من المؤجر والمستأجر، مع الأخذ بعين الاعتبار تأثير الامتيازات الجبايية ومختلف الضرائب المفروضة الأخرى، من أجل العمل على توحيد المعالجة في حالة كان الأثر ضعيل أو هامشي.
- ضرورة إعادة النظر في النصوص التشريعية الجبايية التي تناقض الأسس والمبادئ المحاسبية وهذا لتقريب الممارسات الجبايية مع الممارسات المحاسبية، وهذا من شأنه أن يخلق انسجاما وتوحيداً في المعالجة تعني عن إجراء أي تعديلات للوصول إلى النتيجة الجبايية.

6. قائمة المراجع:

1.1. المراجع باللغة العربية:

- المؤلفات:
 - أحمد بوراس. (2008). تمويل المنشآت الاقتصادية. عنابة، الجزائر: دار العلوم للنشر و التوزيع.
 - حسن محمد الفطاطه. (2019). التأجير التمويلي في الدول العربية-التجربة ومتطلبات التطوير. عمان: دار الشعلة للبحوث والاستشارات.
 - عبد الرحمان عطية. (2011). المحاسبة المعمقة وفق النظام المحاسبي المالي. بدون دار نشر.
- المقالات:
 - إيمان ميمون، و رفيق بشنودة. (2017). أهمية تعديل المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار عند المستأجر للنظام المحاسبي المالي - دراسة مقارنة IAS 17 SCF و-IFRS 16. مجلة دفاتر بواذكس، 6(1)، 158-170.
 - رشيد عريوة. (2020). دور الضرائب المؤجلة في تقليص الفجوة بين المحاسبة والجباية. مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة مسيلة، 13(1)، 605-624.
 - عفاف زهراوي. (2020). تكيف النظام الجباي الجزائري مع متطلبات النظام المحاسبي المالي من خلال الاهتلاكات والضرائب المؤجلة. مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة قسنطينة 2، 6(1).
 - مراج الهواري، و حاج سعي عمر. (2013). التمويل التأجيري: المفاهيم والأسس. عمان: دار الكنوز المعرفية.
 - ميلود بورحلة. (2020). المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار التمويلي حسب المرجعية المحاسبية الدولية و النظام المحاسبي المالي الجزائري. مجلة التكامل الاقتصادي، جامعة أدرار، 8(4)، 50-65.
- الأطروحات:
 - سوسن زيرق. (2017). سوسن زيرق، ساهمة قرض الإيجار في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر دراسة ميدانية بولاية سكيكدة 2010-2015 (أطروحة دكتوراه). كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر: جامعة أم البواقي.

عبد الله قروي. (2017). معوقات تطبيق الإيجار التمويلي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة- دراسة حالة بنك الجزائر - (أطروحة دكتوراه). كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر: جامعة محمد بوضياف المسيلة.

محمد رضا طيبة. (2021). أثر القياس المحاسبي على جودة القوائم المالية المعدة للأغراض الجبائية وفق النظام المحاسبي المالي-دراسة ميدانية. (أطروحة دكتوراه). كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أدرار.

مليكة بن علي. (2022). تطوير المعالجة المحاسبية للضرائب على الأرباح في الجزائر وفقا لمتطلبات معايير المحاسبة الدولية - دراسة حالة مؤسسة صناعة الاسمنت بسطيف 2019 - 2020 (أطروحة دكتوراه). كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر: جامعة الوادي.

نبيل قطاف. (2021). أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على الجبائية في الجزائر خلال الفترة (2010-2017)-دراسة عينة من المؤسسات (أطروحة دكتوراه). كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر: جامعة بسكرة.

- النصوص القانونية:

أمر 10-01. (2010, 08 26). المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2010. الجريدة الرسمية، عدد 49، صادرة في 29 أوت 2010.

أمر 09-96. (1996, 01 10). الأمر رقم 09-96 المؤرخ في 10 يناير 1996 المتعلق بالاعتماد الاجباري، ج.ر، عدد 3، صادرة في 14 يناير 1996. الجريدة الرسمية عدد 3، صادرة في 14 يناير 1996.

قانون 08-13. (2013, 12 30). المتضمن قانون المالية لسنة 2014. قانون رقم 08-13 المؤرخ في 30 ديسمبر 2013، المتضمن قانون المالية لسنة 2014، ج ر ، العدد 68، الصادرة في 31 ديسمبر 2013. الجريدة الرسمية، العدد 68، الصادرة في 31 ديسمبر 2013.

قرار 26 يوليو 2008. (2009, 03 25). قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مَدونة الحسابات وقواعد سيرها. الجريدة الرسمية.

2.6. المراجع باللغة الأجنبية:

- Articles et périodiques

ELAGAG, M., & BERREFAS, I. (2019). The Constraints of Leasing in Algeria: The case of Sofinance (Joint Stock Company). *Management & Economics Research Journal*, P P:33-34, I(3), 27-37.

Merrill, T. W. (2020). The Economics of Leasing. *Journal of Legal Analysis*, 221-272.

- Sites web:

focusifrs.com. (2022, 12 28). IAS 17 Contrats de location. Consulté le 12 28, 2022, sur <http://www.focusifrs.com>:

http://www.focusifrs.com/menu_gauche/normes_et_interpretations/textes_des_normes_et_interpretations/ias_17_contrats_de_location

Ministère des Finances. (2023, 02 01). MINISTRE DE FINANCE DIRECTION GENERAL DES IMPOTS. Récupéré sur https://www.mfdgi.gov.dz/images/imprimés/liasse_fiscale_fr_V2.0.pdf

Bunea-Bontaş, C. A. (2022, 12 12). Lease Accounting Under Ifrs 16 And Ias 17 – A Comparative Approach. Consulté le 1 10, 2023, sur *Journal Contemporary Economy*: <http://www.revec.ro/papers/170205.pdf>